الواجب نحو الذين يأكلون لحوم أعضاء الهيئات

وسئل حفظه الله: ما الواجب تجاه أصحاب المجالس الذين يأكلون لحوم أعضاء الهيئات والعاملين فيها؟ فأجاب: عليكم أن تردوا عليهم بما يبين خطأهم وإثمهم في ذلك، وقد حرم الله الغيبة لكل أحد، كما في قوله تعالى: { أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ } . ولا شك أن هؤلاء الذين يتفكهون بأعراض الناس، وبالأخص أهل الخير والصلاح والجهاد، مثل أعضاء الهيئة، قد وقعوا في الغيبة المحرمة التي هي: ذكرك أخاك بما يكره، ولو كان فيه ما تقول لحديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: " أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره ، قيل: أفرأيت إن كان في أخي مما أقول، قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته " أخرجه مسلم برقم (2589). والغالب أن هؤلاء الذين يتفكهون بأعراض رجال الحسبة هم من أعداء الدعاة، ومن الذين شَرِقُوا بإنكار المنكر، والتغيير على من تلبس بشيء من المحرمات، ولما حيل بينهم وبين شهواتهم، رأوا أقرب ما يخفف عنهم أن يقضوا على إخوانهم، وأن يلوكوا ألسنتهم بما لَذَّ لهم وطاب، من أكاذيب وسخرية وتنقص، يعمرون به المجالس، وفي نظرهم أن ذلك مما يخفف عنهم ما في نفوسهم من الغيظ والحنق والحقد لأهل الخير. فالواجب الإنكار عليهم، وحثهم على التوبة والنزع عن هذا العمل المشين، وإرشادهم إلى إصلاح أنفسهم، وتفقد كل منهم عيب نفسه، فهو أولى بهم من إشغال أوقاتهم في اكتساب الخطايا بالقدح والعيب والثلب في أولئك البرآء، والله المستعان.